العدالة الضريبية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية

الباحث
مصطفي السيد الحسيني عامر

(ISSN : 2537 - 0758)

العدالة الضريبية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية

مصطفي السيد الحسيني عامر

مقدمة:

يعد مبدأ العدالة الضريبية من أهم المبادئ الضريبية علي الإطلاق، حيث أنه من المرغوب فيه أن تكون الضريبة عادلة، فكلما كانت الضريبة عادلة كلما تقبلها دافعها[1]. والمقصود بهذا المبدأ هو أن يسهم جميع أفراد المجتمع بالتساوي في تحمل الأعباء العامة حسب مقدراتهم النسبية. بمعني أن يكون السعر النسبي المقتطع من الدخل أو الثروة، سواء عند الحصول عليه أو عند إنفاقه واحداً بالنسبة لجميع أفراد الجماعة[2].

ولكن الكتاب المحدثين وجدوا أن الضريبة النسبية أو العدالة المطلقة تجافي الواقع. ولذا اتجه الفكر المالي الحديث إلي الأخذ بفكرة التصاعد الضريبي لتحقيق معني العدالة، خاصة وأن فكرة الضريبة حديثاً تقوم علي أساس التضامن الاجتماعي بين أفراد المجتمع. بل وأن فكرة العدالة حديثاً تتطلب بالإضافة إلي الأخذ بفكرة التصاعد تقرير إعفاءات مالية للحد الأدنى اللازم للمعيشة أو للأعباء العائلية. ومن ثم فإن المساواة في هذه الحالة تسمي بالمساواة في التضحية، أي كل حسب قدراته المالية[3].

والعدالة لها قسمان:- عدالة أفقية: بمعني وضع المكلفين بسداد الضرائب والذين تتشابه ظروفهم المالية في إطار واحد عند دفع الضرائب. وهو ما يشكل أساساً لمبدأ العدالة أمام الضرائب.

وعدالة رأسية: بمعني وضع المكلفين بسداد الضرائب والذين تختلف ظروفهم المالية في إطار مختلف كلاً حسب مقدرته علي الدفع. فمن هم في وضع أفضل يجب أن يدفعوا مزيداً من الضرائب. كذلك تقضي قاعدة العدالة أيضاً أن تكون الضريبة عامة

---

[1] S. K. SINGH. "public Finance in Developing Countries" New Delhi. 1982. P.96.

[2] JOHN STUART MILL. "Principles of political Economy". Longman. Green. & Co. London. 1909. P.802.

[3] أ.د. عبد الهادي مقبل: الإعفاءات للأعباء المعيشية والعائلية بين الجمود والتطوير، دار النهضة العربية، 2000، ص33 وما بعدها.

(عمومية الضريبة) أي أنها تفرض علي جميع الأشخاص وعلي جميع الأموال دون استثناء اللهم إلا إعفاءات للاعتبارات الشخصية بقصد تحقيق أكبر قدر من العدالة الضريبية[4].

والعدالة في جوهرها هي إعطاء كل ذي حق حقه وفقاً لمبدأ "تكافؤ الفرص" بين المواطنين كافة بقطع النظر عن أي اعتبارات تتعلق بأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، أو باعتقاداتهم المذهبية أو الدينية، أو السياسية. أما الحديث عن تكافؤ الفرص في ظل أوضاع مختلة اجتماعياً واقتصادياً وأخلاقياً فهو حديث لا معني له، كما أنه لا معني– في مثل تلك الأوضاع– للحديث عن المساواة أمام القانون. وإزاء تعاظم أهمية تحقيق هدف العدالة الاجتماعية سواء علي المستوي الاقتصادي أو علي المستوي الاجتماعي، فقد أصبح لزاماً علي الدولة أن تنهض به وألا تتركه لمبادرات الأفراد الفردية. وقد ثبت أن سياسة دعه يعمل ليست كافية علي مستوي العدالة الاجتماعية، وبالرغم من تزايد تدخل الحكومات لتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق السياسة المالية باعتبارها أداة فعالة في تحقيق هذا الغرض، فإن البعض ينتقد تركيز الدول المتخلفة علي السياسة المالية فقط باعتبارها السياسة الجوهرية لتحقيق العدالة الاجتماعية[5].

فقد جاء في تقرير البنك الدولي "ليس من الواضح لماذا يركز من يهتمون بتحسين مستويات معيشة الفقراء بدرجة كبيرة علي النظام المالي؟ فمن الخطأ في معظم الدول المتخلفة الاعتقاد بأن النظام المالي يدل بأي طريقة مباشرة أو واضحة علي الأثر الكلي للنشاط الحكومي علي توزيع الدخل[6].

فهناك قواعد أخري أكثر أهمية، وكذلك تنظيمات وسياسات تؤثر علي التوزيع الأساسي للموارد. وبقدر ما يكون لدي الحكومات أهداف إعادة توزيع واضحة، فإن الدول المتخلفة يتعين عليها أن تحاول تحقيقها من خلال كل الأدوات التي تتوفر لها، بما فيها

---

[4] أ.د. أحمد ماهر عز: مبادئ المالية العامة، الناشر مكتبة النصر بالزقازيق، 1990، ص112.

[5] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، خلال الفترة من 26–27 يونيه 2013 ص86 وما بعدها.

[6] أ.د. السيد عطية عبد الواحد: مبادئ واقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص909 وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

من السياسات المالية المحلية، والأدوات المختلفة لدي الحكومات، والأثر التوزيعي للمالية العامة المحلية لا يمكن تجاهله ببساطة.

وآثار تغيرات الضرائب المحلية علي كيان الفقراء تعتبر أموراً ملائمة وقانونية ذات أهمية مثل تغيرات الضرائب القومية، علاوة علي ذلك فإن الحكومات المحلية في معظم الدول المتخلفة تعتبر وكلاء للحكومة المركزية، وحيث أن سياستها المحلية جزء من السياسة القومية، فليس هناك سبب يحول دون أن يصبح التمويل جزءاً من تمويل إعادة التوزيع مثل التمويل القومي، علاوة علي ذلك يمكن اقتراح أن الفقراء لديهم فرصة أقل للتهرب من الضريبة، لأن ما يهم هنا ليس السياسات القومية التي تنفذ من خلال الأدوات المالية المحلية.

ورغم التحفظ السابق فإن دور السياسة المالية يظل جوهرياً في تحقيق العدالة الاجتماعية لأنها تملك أدوات متعددة لها تأثير كبير في تحقيق العدالة الاجتماعية. فالضرائب التصاعدية، والنفقات التحويلية تعتبر الوسيلة الصحيحة لأداء هذه الوظيفة القومية. علي أنه يجب أن تتم سياسة التوزيع علي المستوي القومي، لأنه إن اختلفت سياسة إعادة التوزيع، فسوف ينتقل الفقراء إلي المناطق التي يحدث فيها كثير من إعادة التوزيع[7].

وعليه سوف يتم تقسيم هذا البحث علي النحو التالي:-

المطلب الأول: تعريف العدالة الضريبية.

المطلب الثاني: المقومات الأساسية للعدالة.

المطلب الثالث: المستويات التطبيقية للعدالة.

المطلب الرابع: أنواع العدالة.

المطلب الخامس: العدالة الاجتماعية في الأنظمة المختلفة.

المطلب السادس: العدالة الضريبية في ظل الضرائب النوعية والضريبة الموحدة.

المطلب الأول
تعريف العدالة الضريبية

[7] المصدر: تقرير البنك الدولي رقم 304 ص33- 37.

العدل والعدالة من جذر لغوي واحد هو "عدل"، والعدل هو الإنصاف، وهو ما قام في النفوس أنه الحكم، ويقال عدل الشيء عدلاً بمعني سواه وأقامه، وعدل الشيء بالشيء، سواه به وجعله مثله قائماً مقامه، واعتدل أي توسط بين حالين في كم، أو كيف، أو تناسب، والعدل أي الإنصاف– هو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه. وثمة تعريفات متعددة لمفهوم "العدالة" وليس ثمة تعريف واحد جامع مانع– بلغة أهل المنطق– ومنذ البدايات الأولي لظهور مبدأ العدالة، كان لمفهومها معنيان متداخلان، أولهما يشير إليها باعتبارها نسقاً للقيم والمثل الأخلاقية ومحوراً جامعاً للفضائل الإنسانية. وثانيهما يشير إليها باعتبارها مجموعة الإجراءات المؤدية إلي معرفة الحق والكفيلة بتوصيله إلي صحابه ضعيفاً كان أو قوياً[8].

والعدالة الضريبية تعني المساواة بين الممولين في تحمل الأعباء العامة وعدم المحاباة لأشخاص علي حساب الآخرين، وهي صفة من الصفات التي تتميز بها الضريبة وتساهم في توزيع الضرائب بين المواطنين بأسلوب عادل، من خلال الاعتماد علي مجموعة من الاستراتيجيات المالية التي تنظم الطرق المتبعة في تطبيق النظام الضريبي.

والعدالة الضريبية قسمان:

<u>عدالة أفقية</u>: بمعني وضع الأفراد الذين تتشابه ظروفهم الاقتصادية في إطار واحد، أي أن الأفراد الذين يصنفون ضمن وضع اقتصادي واحد يسددون الضرائب بطريقة متشابهة، ولكن حتى يتم تحقيق ذلك يجب وضع دراسات اقتصادية دقيقة للحالة الاقتصادية العامة في المجتمع، وتوزيع السكان بناء علي مجموعة من المعايير مثل الدخل، ومعدل الاستهلاك، وغيرها من المعايير الأخرى.

[8] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، الفترة من 26–27 يونيه 2013 ص86، أحمد زكي بدوي (1982) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية. بيروت. مكتبة لبنان، ص232 وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

وعدالة رأسية: بمعني وضع الأفراد الذين تختلف ظروفهم الاقتصادية في إطار مختلف، أي أن الأفراد الذين يختلفون عن بعضهم البعض في أوضاعهم الاقتصادية، يسددون الضرائب المستحقة عليهم حسب مقدرتهم المالية.

المطلب الثاني
المقومات الأساسية للعدالة

إذا كان "تكافؤ الفرص" هو جوهر "العدالة"– علي النحو السابق ذكره– فإن لهذا الجوهر مقومات واقعية من المفترض وجودها حتى تتوافر البيئة المناسبة لإعمال مبدأ العدالة، ومن أهم تلك المقومات[9]:

1- **المقوم الاقتصادي:** الذي يعني توفير الحد الأدنى لمتطلبات المعيشة الكريمة، ويعني كذلك وضع سياسة عامة للثروة القومية من حيث اكتسابها وكيفية التصرف فيها، وحق الدولة في التدخل لتحديد الملكية، وإعادة توزيع الثروة بطريقة عادلة.

2- **المقوم القانوني الحقوقي:** الذي يضمن الحقوق الخاصة للمواطنين في نصوص واضحة ومعلنة تجاه بعضهم البعض، وتجاه الدولة ذاتها، طالما كانت منضبطة بأحكام القانون، وسارية في مساراتها الشرعية.

3- **المقوم الفكري الأخلاقي:** الذي تغذيه ثقافة تحض علي التكافل وتعلي من شأن التعاون، وتنمي الشعور بالمسؤولية تجاه الآخرين، وتؤكد علي فضائل احترام الغير ومراعاة حقوقه المادية والمعنوية. ومسؤولية توفير مثل هذه الثقافة لا تقع علي جهة واحدة، أو مؤسسة دون غيرها من مؤسسات التنشئة الفكرية والثقافية، بل هي مسؤولية كافة الجهات والمؤسسات. وإلي جانبها كل المفكرين وقادة الرأي والمبدعين والفنانين.

وبهذا المعني تصير ثقافة العدالة هي ثقافة الحرية، لأن العدل والحرية قيمتان تنبعان من أصل واحد، فالعدل والحرية هما في بناء قلب الإنسان وفكره ووجدانه وإرادته. بناء لا مجال فيه للظلم والاستبداد.

[9] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، الفترة من 26-27 يونيه 2013 ص86- 87 وما بعدها.

وبكلمات أخري، فإنه لا عدالة في ظل خضوع الفرد للفقر، أو للقهر، أو لإنكار حقوقه الأساسية تحت أي ذريعة من الذرائع، ولا عدالة– كذلك– في ظل ثقافة تغذي عوامل التفرقة والتمييز والحط من كرامة الإنسان، وعدم إعطاء كل ذي حقٍ حقه.

المطلب الثالث
المستويات التطبيقية للعدالة

للعدالة أكثر من مستوي تطبيقي في الحياة الاجتماعية، ويمكن التمييز بين ثلاثة مستويات رئيسية لها وهي:

1- **المستوى الاجتماعي السياسي العام:**

حيث تصير العدالة قيمة حاكمة للحركة السياسية وللممارسة الاجتماعية، وتكون محل إجماع من كافة القوي والاتجاهات المؤثرة في تسيير شؤون المجتمع، ويصير الالتزام بها عنواناً علي وجود مجتمع عادل، ونظام عادل وسياسة عادلة.

2- **المستوي الفردي الخاص:**

حيث تصير العدالة محوراً للسلوك الفردي، وإطاراً مرجعياً عاماً لضبط تصرفات الأفراد ومواقفهم تجاه بعضهم البعض، فيكون الفرد عادلاً في ممارسة حقوقه، وعادلاً في أداء واجباته.

3- المستوي المؤسسي:

حيث تكون العدالة إحدى أبنية النظام السياسي والاجتماعي القائم، وهي تتمثل– في هذه الحالة– في مجموعة من القوانين، والإجراءات، والمؤسسات، والوظائف. التي تكون مهمتها الأساسية تطبيق أحكام القانون. إن العدالة في هذا المستوي تصير مرادفة للسلطة القضائية، وتكون هي الآلية التي عن طريقها يتم حسم المنازعات، واستيفاء الحقوق من مغتصبيها، وردها إلي مستحقيها. وثمة تقسيم آخر لمستويات العدالة يتلخص في التمييز بين العدالة الإجرائية (القانونية) من ناحية، والعدالة الموضوعية التي تشير إلي معايير تنظيم الحقوق وتوزيعها من ناحية ثانية، والعدالة في بعدها التنفيذي من ناحية ثالثة. حيث يتعين علي الدولة– أو السلطة العامة– أن تتدخل لصالح الفئات المحرومة، أو الغير قادرة علي الوصول إلي حقوقها، ويكون هذا التدخل بهدف تقريب

(ISSN : 2537 - 0758)

الفوارق بين الطبقات، وحصرها في حدود الدنيا، وإعادة توزيع الثروة، ودعم العديد من الخدمات والسلع وجعلها في متناول القطاعات العريضة من المواطنين[10].

المطلب الرابع
أنواع العدالـــــة

يمكن القول أن دافع العدالة اتخذ له أربعة أنواع لم يخرج عنها طوال التاريخ البشري تتمثل فيما يلي[11]:

1- **عدالة الحاجات:**

يتم من خلالها توزيع الموارد بين الأفراد علي أساس احتياجاتهم ومتطلبات معيشتهم الضرورية، بصرف النظر عن مدخلاتهم أو أدائهم، ودون الأخذ بمبدأ التكافؤ. مثال ذلك الأسرة إذ يقوم الأفراد البالغون فيها بتوزيع الموارد التي يكسبونها علي الآخرين طبقاً لحاجاتهم لا لمدخلاتهم.

2- **عدالة التكافؤ:**

تظهر هذه العدالة لدي الأفراد المنتمين إلي جماعة معينة، ممن يدركون أنفسهم بوصفهم وحدة واحدة. إذ يشترك الجميع في تقاسم المخرجات بالتساوي (الفرد من أجل الجماعة، والجماعة من أجل الفرد).

3- **عدالة الإنصاف:**

تبرز في مواقف الاعتماد المتبادل، كما في السوق، حيث يعمل الفرد علي تحقيق التكافؤ بين مخرجاته واستثماراته.

4- **عدالة القانون:**

تعني أن العدالة ليست أكثر أو أقل مما يقرره ممثلو السلطة القانونية للمجتمع. ويمكن توظيف الأسس التي تقوم عليها أشكال العدالة الثلاثة السابقة، في تطوير

---

[10] أحمد جمال ظاهر: دراسات في الفلسفة السياسية، عمان، دار مكتبة الكندي للنشر، 1988، ص186 وما بعدها.

[11] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، الفترة من 26-27 يونيه 2013 ص86 وما بعدها.

القوانين وتقويمها وتعديلها. ولكن ما أن يسن القانون حتى يصبح المحدد الوحيد لاستحقاقات الفرد في موقف معين. بصرف النظر عن حاجاته واستثماراته وآرائه.

المطلب الخامس

العدالة الاجتماعية في الأنظمة المختلفة

أولاً: العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي:

تتمثل العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي في العدل والحق، وهي جزء من المصالح المنزلة في الشريعة الإسلامية، وتلك المصالح يتم تحديدها في أطر وأنظمة وفقاً للظروف علي ألا تخرج من الضوابط العامة للشريعة. فالتشريع الإسلامي طرح فكرة المساواة بين البشر، وقد مارس الإسلام بالفعل العدالة بتحريمه للاحتكار، كما أوصي بإعطاء الأجير حقه قبل أن يجف عرقه وفي المقابل وضع الحدود بقطع يد السارق حتى لو كانت فاطمة بنت محمد كما تدخل ضمن أهدافها الفئات الضعيفة والنساء وهم مقصد تطبيق العدالة. أما عن كيفية تحقيق العدالة الاجتماعية فيتم ذلك عن طريق فرض الضرائب علي الأغنياء وذلك في صورة الزكاة علي الأموال بنسبة (2,5%) وهو أمر محمود جداً نظراً لأن ذلك يعني إعفاء الطبقات الفقيرة والمتوسطة من الضرائب، وتشجيع الطبقات الغنية علي الإنفاق الذي يعفيهم من الضرائب لأنه يخفض من الوعاء الذي تحتسب الضرائب علي أساسه[12].

ثانياً: العدالة الاجتماعية في الفكر الليبرالي:

فتعتمد بالأساس علي الحقوق المتساوية لكل المواطنين مع ضرورة توافر الحريات الأساسية والانفتاح علي ثقافة الحوار، وهو ما يعكس تداول السلطة والتعددية الحزبية. أما اجتماعياً واقتصادياً فالرؤية الليبرالية تعتمد علي ثلاثة مبادئ رئيسية هي الحرية، وتكافؤ الفرص، وسيادة القانون[13].

[12] أحمد جمال ظاهر (1988). دراسات في الفلسفة السياسية. عمان: دار مكتبة الكندي للنشر، ص186 وما بعدها.

[13] بول تيليش (1981). الحب والقوة والعدالة. ترجمة مجاهد عبد المنعم مجاهد. القاهرة. دار الثقافة للطباعة والنشر، ص84، 30 وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

ففي ظل حرية النشاط الاقتصادي ستكون هناك العدالة الاجتماعية علي عدة مستويات تنحصر في دور الدولة كمنظم لاقتصاد السوق في إطار الحريات الاقتصادية ومن خلال فرض تشريعات وقوانين تحمي السوق من الخلل كالهيمنة والاحتكار، كذلك انضباط الدولة في إدارة المنشآت الحيوية كقناة السويس والبترول. كما أن العدالة الاجتماعية هي ضمانات العدالة التوزيعية بعد فرض الضرائب، كالتصاعدية والعقارية، التي يتم استغلالها طبقاً لأدوات عدالة التوزيع للدولة المتمثلة في تقديم شبكات خدمية كالتأمينات والرعاية الصحية والتعليم. أما عن تكافؤ الفرص فهو أحد أهم السبل التي لابد أن تنتجها الدولة في ضبطها للسوق، أو في دخولها كمشارك مع بقية المستثمرين لتنظيم مبدأ التكافؤ.

وبالنسبة لسيادة القانون وهو المبدأ الثالث في الرؤية الاجتماعية والاقتصادية والليبرالية، فضمان النزاهة في كل من الحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص لابد أن يشرع له قوانين سيتم اعتبارها نقطة انطلاق متساوية لكل المشاركين بالسوق دون تقديم تسهيلات لأحد دون الآخر. كما أن العدالة الاجتماعية لها علاقة بالعدالة الاقتصادية، وهذا سيحدث بحرية فتح الأسواق للمستثمرين في وجود الدولة كمشارك منظم للاقتصاد[14].

كما أن وضع حد أدني وحد أقصي للأجور وتطبيق الضرائب التصاعدية ليس فقط هو الهدف، ولكن التفكير في كيفية توزيع عائداتها هو الأهم. فالعائدات والاستثمار لابد أن يداروا من أجل مصالح الأغلبية الساحقة، لعل ذلك يستوجب ضرورة رفع الدعم عن مصانع الحديد والاسمنت وعودة الشركات التي بيعت للقطاع الخاص وتدهور معها الاقتصاد وتم تشريد آلاف العمال. كما أن أولويات التنمية والاستثمار لابد أن تتم في ضوء إدارة وتدخل المجتمع، كالمجالس العمالية التي تضمن حق المجتمع في تحديد أولويات الإنتاج بعيداً عن المستثمرين الذين يلهثون وراء السلع الربحية دون الاهتمام بالاحتياجات الأولية للمجتمع، وأيضاً بعيداً عن تعويم الأسواق التي تعكس مؤشرات

[14] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، الفترة من 26-27 يونيه 2013 ص89- 90.

تنمية مرتفعة ليس لها علاقة بالمستوي الاقتصادي المتدهور لدي الأفراد. مع ضرورة تقوية العمال وحمايتهم بالقوانين. فالعامل القوي المحصن بنقابة قوية والمشارك في مجلس الإدارة وصاحب الحق في شراء الأسهم والمشاركة في الربح قادر علي إدارة هذه المصانع والشركات مع حماية نصيب المالك العادل في الربح حيث أنه يتحمل المخاطرة بالخسارة إلي جانب الربح.

ثالثاً: العدالة الاجتماعية في الفكر الاشتراكي:

العدالة الاجتماعية في الفكر الاشتراكي لن تتحقق إلا بحدوث ثورة اجتماعية حقيقية تؤدي إلي الملكية الاجتماعية لأدوات الإنتاج بشكل ديمقراطي تحققه مجالس عمالية منتخبة قادرة علي تحويل كل النظريات إلي واقع ملموس مثل تحديد حد أقصي للملكية ووضع إجراءات جديدة لفلاحي الإقطاع. وتحديد حد أقصي للضريبة علي الفلاح. كذلك وضع حد أدني وحد أقصي للأجور.

إن المساواة الاجتماعية هي وضع اجتماعي تختفي فيه الامتيازات التي تتمتع بها مجموعات محددة. وهو وضع يسود فيه تكافؤ الفرص، حيث ينعم الجميع بأوضاع مادية وثقافية تلبي حاجاتهم. ويعتمد شكل المساواة الاجتماعية ومضمونها إلي حد كبير علي النظام الاجتماعي القائم. إلا أن المساواة الاقتصادية غير متوافرة بسبب عدم المساواة في توزيع الملكية (الفردية) بالإضافة إلي وجود دخول لا علاقة لها بالعمل، وافتقار برامج الرفاهية الاجتماعية إلي الفاعلية ويرون أن تحقيق العدالة الاجتماعية في ظروفنا الراهنة سيؤدي حتماً لدخول معركة مصالح في مجتمع أوجدته الرأسمالية في شكل طبقي صارخ، فهناك من سيقفون بالعرض ضد تحقيق العدالة بل سيؤجرون من يوقفون بإرادتهم عجلة الإنتاج حتى لا ينتقص من وضعهم شيئاً[15].

وهنا يؤكد الاشتراكيون أن المعركة القادمة التي تطرحها مصر ما بعد الثورة لن تتوقف عند حدود الإصلاحات السياسية أو تعديل بعض المواد الدستورية، كما لن يتم تحقيق العدالة الاجتماعية بمفهومها الصحيح من خلال تعويم حدة الصراع الطبقي تحت

[15] أحمد جمال ظاهر: دراسات في الفلسفة السياسية. عمان، دار الكندي للنشر، 1988، ص186 وما بعدها.

(ISSN : 2537 - 0758)

مسميات براقة من المساواة وسيادة القانون. فالقوانين المطاطية التي صنعت أحمد عز وأمثاله قادرة علي صناعة الكثير منهم، أما الثورة التي رفعت شعارات الكرامة والعدالة الاجتماعية فما زالت في طريقها النضالي في بناء نقابات مستقلة تنتزع حقوقها من رجال أعمال يتغذي وجودهم بالأساس علي التقسيم الطبقي للمجتمع.

وبالتالي لن تتحقق العدالة الاجتماعية إلا بالقضاء الجذري علي كل مسببات أزماتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكافة أشكال القهر والاستغلال. المسئول عنهم النظام الرأسمالي وسياسته الاقتصادية، وتكون السلطة للشعب، عندها فقط ستتحقق المساواة.

أما بالنسبة لمفهوم العدالة كما كشفت عنه الممارسة في الخبرة التاريخية العربية الإسلامية، فقد قام علي أساس الاعتدال وعدم التطرف، والسعي لتحقيق التوازن والاستقرار داخل الكيان الاجتماعي حتى ولو أدي ذلك إلي تدخل الدولة بما يكفل تحقيق هذا التوازن، وحسم كل ما يثور من عوامل الإخلال. والسعي– كذلك– لتوفير الشعور بالاستقرار، والمعرفة المسبقة بالحقوق والواجبات، ثم إشاعة الطمأنينة بمعني احترام الحقوق المكتسبة، وتحقيق ما لم يتحقق للفئات غير القادرة، وضمان أكبر قدر ممكن من السلام الاجتماعي، وذلك بإزالة مصادر التوتر في شتي مرافق المجتمع. بهذا المعني– السالف الذكر– يمكن القول أن العدالة الاجتماعية تعني السعي لتمكين المواطن من حماية آدميته، حيث يتوافر له الحد الأدنى للكفاف الاقتصادي والمعيشي، كما تعني أيضاً احترام الوجود الذاتي لمختلف التكوينات الاجتماعية، وهنا تتداخل مضامين العدالة الاجتماعية مع مضامين العدالة السياسية، ويصعب– في الواقع– الفصل بين هذه وتلك[16].

إذاً فالعدالة الاجتماعية هي نظام اقتصادي يهدف إلي إزالة الفوارق الاقتصادية الكبيرة بين طبقات المجتمع. وتوفير معاملة عادلة وحصة تشاركيه من خيرات المجتمع.

المطلب السادس

[16] د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، الفترة من 26–27 يونيه 2013 ص92.

العدالة الضريبية في ظل الضرائب النوعية والضريبة الموحدة

نوضح في بداية الأمر أن الإيرادات العامة تنقسم في الموازنة العامة للدولة إلي قسمين:

الأول: إيرادات جارية وتتضمن حصيلة الضرائب بنوعيها المباشرة وغير المباشرة وبعض الإيرادات السيادية الأخرى يضاف إليها إيرادات قطاع البترول وقناة السويس وفائض الهيئات الاقتصادية وشركات القطاع العام والبنك المركزي.

والثاني: الإيرادات المتاحة للاستثمارات (الاحتياطات، والمخصصات، والهيئات القابضة، وصافي الأقساط والفوائد، والمنح المحلية والخارجية)، وأيضاً الإيرادات المتاحة للتحويلات (الموارد الذاتية المتاحة والمتاح من بنك الاستثمار لتمويل الدفعات المقدمة ولتمويل المساهمة في مشروعات مشتركة والمنح الخارجية وكذلك ودائع الخزانة المستردة من بنك الاستثمار القومي)[17].

ونتناول تطور حصيلة الضرائب النوعية والضريبة الموحدة وقانون الضريبة علي الدخل الحالي بالمقارنة لإجمالي الإيرادات العامة للدولة وذلك حتى نستطيع تقييم نظام الضريبة الموحدة وأهميته إلي إجمالي الإيرادات العامة ومدي تحقق العدالة الضريبية[18].

(القيمة بالمليون جنية)

السنوات	حصيلة الضرائب النوعية	الإيرادات العامة	النسبة المئوية
81/80	4181,1	6559,2	%63,7
83/82	5410,1	9800,0	%55,2
87/86	7145,0	15449,0	%46,2
90/89	12112,3	26464,0	%45,8

(القيمة بالمليون جنية)

السنوات	حصيلة الضريبة الموحدة	الإيرادات العامة	النسبة المئوية

[17] د. عبد السلام محمد عبد السلام: مرجع سابق، ص141.

[18] المصدر: الإدارة العامة للتحصيل بمصلحة الضرائب المصرية بوزارة المالية.

(ISSN : 2537 - 0758)

94/93	14666,5	52567	%27,9
98/97	18840,3	67963	%27,72
2004/2003	33267,3	101881	%32،65
2007/2006	65605,8	180215	%40,04

وبملاحظة الإحصائيات السابقة يتبين ارتفاع حصيلة الضريبة الموحدة إلي إجمالي الإيرادات العامة عن إجمالي حصيلة الضرائب النوعية السابق عليه. ولكن نسبة حصيلة الضريبة الموحدة إلي إجمالي الإيرادات العامة قد انخفضت عن نسبة حصيلة الضرائب النوعية، وهذا يدل علي انخفاض فاعلية نظام الضريبة الموحدة وأن نظام الضرائب النوعية كان أفضل حالاً منه والزيادة في ارتفاع حصيلة الضريبة الموحدة زيادة طفيفة لم تفي بعد بالفاعلية المطلوبة ولم تحقق الهدف المنشود منها.

ويرجع ذلك لسببين أحدهما تهرب الممولين المخاطبين بأحكام الضريبة الموحدة مع وجود بعض العيوب في التشريع الضريبي وهذا ما يسمي بفجوة التوقعات المالية للضريبة الموحدة[19].

والسبب الآخر لانخفاض حصيلة الضريبة الموحدة، يرجع إلي الاقتصاد الخفي الذي لا يدفع عنه أية ضرائب، وهو يشكل أيضاً إخلال بقاعدة أساسية من قواعد فرض الضريبة وهي قاعدة العدالة والمساواة.

ويحدث ذلك عندما يقوم بعض الأفراد بإخفاء حقيقة دخولهم أو طبيعة أعمالهم التي يقومون بها وعدم الكشف عنها لمأموري الضرائب، مما يترتب عليه فقدان جانب كبير للإيرادات العامة للدولة. وبناء علي ما سبق تعد الضرائب النوعية أفضل من الضريبة الموحدة في نسبة حصيلتها للإيرادات العامة للدولة.

ولقد تطورت الحصيلة الضريبية في السنوات الأخيرة تطوراً كبيراً. وسوف نتناول بعض الإحصائيات للإيرادات العامة للدولة خلال سنوات مختلفة مع بيان الحصيلة الضريبية وغير الضريبية وذلك للوصول إلي مدي تحقق العدالة الضريبية في تحمل الأعباء العامة للدولة.

[19] د. إسماعيل فاروق كامل: مرجع سابق، ص299 وما بعدها.

(القيمة بالمليون جنيه)

(1) الموارد	2003/2002	2005/2004	2007/2006
الإيرادات الضريبية	57486	73146	114326
الضرائب علي الدخل	23189	34288	58535
ضريبة القيمة المضافة	22782	30336	39436
الجمـــارك	11354	8354	10369
إيرادات غير ضريبية	23963	29820	62003
ضرائب أخري	161	168	4198
إيرادات رأسمالية	2081	2779	4376
المنـــح	2954	2957	3886
ضرائب الممتلكات	----	-----	1788
عوائد الملكية	----	-----	45111
أخـــري	----	-----	2740
ح بيع سلع وخدمات	----	-----	9776
إجمالي الموارد والمنح	**86484**	**108702**	**180215**

وبتحليل البيانات السابقة تبين لنا أن الحصيلة الضريبية في زيادة مستمرة حيث بلغت خلال عام 2007/2006 (114,3 مليار جنيه) وهي تمثل نسبة 57,2% من إجمالي الإيرادات العامة للدولة والتي بلغت (180,2 مليار جنيه). أما الحصيلة غير الضريبية فقد بلغت (65,9% مليار جنيه) بما يعادل 42,8% من إجمالي الإيرادات العامة للدولة. وبالنظر إلي هذه الإحصائيات السابقة سنجد أن المستهلك والمواطن العادي باعتباره العميل الأساسي لضرائب المبيعات والجمارك والتوظف (كسب العمل) يتحمل نسبة تفوق باقي الجهات الحكومية ممثلة في البنك المركزي وقناة السويس وهيئة البترول وكذلك شركات الأموال ومعها نشاط التجارة والصناعة[20].

(القيمة بالمليون جنيه)

[20] المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي المصري.

(ISSN : 2537 - 0758)

(2) الموارد	2013/2012	2016/2015	2017/2016
الإيرادات الضريبية	251118	352315	462007
ضريبة الدخل والأرباح	117762	144743	166897
ضرائب الممتلكات	16453	27990	36539
ضريبة القيمة المضافة	92924	140525	208624
ضريبة الجمارك	16771	28091	34255
ضرائب أخري	7208	10966	15692
المنـــح	5208	3543	17683
إيرادات أخري	93996	135630	179494
بيع سلع وخدمات	22733	29052	38058
تمويل الاستثمارات	6282	----	-----
أخـــري	7625	----	-----
عوائد الملكية	----	69452	91141
إجمالي الموارد والمنح	**350322**	**491488**	**659184**

وبتحليل البيانات السابقة يتضح لنا أن الحصيلة الضريبية في زيادة مستمرة كل عام حيث بلغت خلال عام 2017/2016 (462 مليار جنيه متمثلة في ضريبة الدخل والأرباح– وضرائب عقارية– وقيمة مضافة– وجمارك– وكسب عمل) وهي تمثل حوالي 70,1% من إجمالي الإيرادات العامة للدولة والتي بلغت (659184 مليار جنيه).

أما الحصيلة غير الضريبية فقد بلغت (197,2 مليار جنيه) وهي الجهات الحكومية ممثلة في البنك المركزي وقناة السويس وهيئة البترول والهيئات الاقتصادية وكذلك شركات الأموال ومعها نشاط التجارة والصناعة وهي تمثل 29,9% من إجمالي الإيرادات العامة للدولة[21]. من خلال الإحصائيات السابقة رقم 1، 2 يتضح لنا مدي انحياز السياسات الضريبية في مصر لصالح الشركات والمستثمرين وضد الأفراد ومتوسطي الدخل والفقراء. وهو الأمر الذي يتنافي مع مبادئ العدالة الاجتماعية.

[21] المصدر: تقارير البنك المركزي المصري.

لذلك يري البعض[22] بضرورة إعادة النظر في إستراتيجية توزيع عبء الضريبة في مصر وذلك من خلال إعادة توزيع الأعباء الضريبية بين الأفراد والمؤسسات بشكل عادل ويتناسب مع مقدرتهم التكليفية.

- اعتماد نظام الضرائب التصاعدية كأساس للسياسات الضريبية في كافة تطبيقاتها العملية.
- إعادة النظر في حد الإعفاء علي ضرائب التوظف سنوياً بشكل يتناسب مع نسب التضخم حرصاً علي عدم انخفاض القوة الشرائية للعاملين[23].
- إعادة النظر في الإعفاءات الضريبية للمشروعات والمؤسسات والمضاربين في سوق المال.
- إعادة صياغة سياسة الدعم الموجه للقادرين والتي تتسبب في النهاية في تحمل المواطن العادي بعبء هذه الضريبة.
- تجنب فرض ضرائب جديدة علي الأفراد في المستقبل[24].

الخاتمة والتوصيات

من خلال ما تقدم يمكن القول أنه لكي تتحقق العدالة الاجتماعية في مصر يتطلب ذلك من القائمين علي أمور التشريعات الضريبية إتباع هذه التوصيات لكي تستقيم الأمور وتتحقق العدالة الضريبية المنشودة ومن أهم هذه التوصيات ما يلي:

- أن يتم الأخذ بنظام سعر الضريبة التصاعدي وتعدد الشرائح.

---

[22] د. عبد الناصر حسبو: مرجع سابق، ص112 وما بعدها.

[23] لقد صدر القانون رقم 11 لسنة 2013 المعدل لأحكام القانون رقم 91 لسنة 2005 المنظم للضرائب علي الدخل وجعل حد الإعفاء علي ضرائب التوظف مبلغ 7000 بدلاً من 4000 ليصبح إجمالي الإعفاء مبلغ 12000 بدلاً من 9000 علي أن يطبق ذلك التعديل من أول سبتمبر 2013– وطبقاً لآخر التعديلات تم زيادة حد الإعفاء علي ضرائب التوظف إلي 15000 اعتباراً من 2018.

[24] د. رضا عيسي: العدالة الضريبية في مصر من وجهة نظر دافع الضرائب، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

(ISSN : 2537 - 0758)

- تفعيل آليات الجهاز الضريبي بالنسبة لبعض الأنشطة الغير تجارية ومنها المهن الحرة.
- إدخال الحاسب الآلي بمأموريات الشهر العقاري وذلك لضمان عدم التهرب الضريبي.
- رفع كفاءة الجهاز الضريبي وإمداده بكافة البيانات والمعلومات.
- زيادة حد الإعفاء من الضريبة بحيث يتناسب مع متطلبات وغلاء المعيشة.
- توحيد نظام المحاسبة عند تطبيق ضريبة كسب العمل علي جميع الجهات التي تتقاضي رواتب من خزينة الدولة.
- ضرورة تعديل نص المادة (135) في القانون 91 لسنة 2005 والخاصة بتوقيع الغرامة في حالة عدم تقديم الإقرار الضريبي.
- تفعيل وتطبيق مبدأ الاتفاقيات بين مصلحة الضرائب والممولين أصحاب الحرف أو المهن.
- العمل علي زيادة الوعي الضريبي للمواطن المصري.
- بناء جسور الثقة بين دافعي الضرائب والجهاز التنفيذي في الدولة.
- عدم تمتع الممول الذي يزيد إجمالي دخله علي مائتي ألف جنية بخصم الأعباء العائلية من الوعاء الخاضع للضريبة.
- تعديل المادة (94) من القانون 91 لسنة 2005 للضريبة علي الدخل بضرورة الفحص الفعلي السنوي لإقرارات كبار الممولين.
- عدم الاعتداد بأي بلد ناقل لعبء الضريبة من طرف لآخر وهذا منتشر حالياً في بعض عقود اللاعبين والفنانين.
- الاهتمام بالطبقات الفقيرة في المجتمع وذلك بتوفير الدعم العيني والنقدي خاصة في ظل تراجع قيمة الجنية المصري أمام العملات الأجنبية.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

1- أ.د. أحمد جمال ظاهر: دراسات في الفلسفة السياسية. عمان: دار مكتبة الكندي للنشر، 1982.

2- د. أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت، مكتبة لبنان، 1982.
3- أ.د. أحمد ماهر عز: مبادئ المالية العامة، الناشر مكتبة النصر بالزقازيق، 1990.
4- د. إسماعيل فاروق كامل: رسالة دكتوراه في الآثار المالية للضريبة الموحدة في مصر، جامعة عين شمس، 2000.
5- بول تيليش: الحب والقوة والعدالة. ترجمة مجاهد عبد المنعم مجاهد، القاهرة، دار الثقافة للطباعة والنشر، 1982.
6- رضا عيسي: العدالة الضريبية في مصر من وجهة نظر دافع الضرائب، المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.
7- د. السيد عطية عبد الواحد: مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، 2000.
8- د. عبد السلام محمد عبد السلام: نظام الضريبة الموحدة علي الدخل، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، 1993.
9- د. عبد الناصر حسبو: بحث عن اقتصاد العدالة الاجتماعية مقدم للجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، خلال الفترة من 26-27 يونيه 2013.
10- أ.د. عبد الهادي مقبل: الإعفاءات للأعباء المعيشية والعائلية بين الجمود والتطوير، دار النهضة العربية، 2000.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- JOHN STUART MILL. "Principles of political Economy". Longman. Green. & Co. London. 1909. P.802.
2- S. K. SINGH. "public Finance in Developing Countries" New Delhi. 1982. P.96.

ثالثاً: التقارير والنشرات:

1- الإدارة العامة للتحصيل بمصلحة الضرائب المصرية بوزارة المالية.

(ISSN : 2537 - 0758)

2- التقارير السنوية للبنك المركزي المصري.
3- تقرير البنك الدولي رقم 304.